

WIPO/GRTKF/IC/17/11

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 9 ديسمبر 2010

## اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

### الدورة السابعة عشرة

جنيف، من 6 إلى 10 ديسمبر 2010

### نص من أستراليا وكندا واليابان ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية

وثيقة من إعداد الأمانة

1. في 8 ديسمبر 2010، تقدمت وفود أستراليا وكندا واليابان ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية بوثيقة عمل تتعلق بالبند 8 من جدول الأعمال ("الموارد الوراثية") لأغراض الدورة السابعة عشرة للجنة الويبو الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة").
2. إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذه الوثيقة ومرفقها.

[يلي ذلك المرفق]

## المرفق

## ورقة عمل: الملكية الفكرية والموارد الوراثية: الأهداف والخيارات

من أستراليا وكندا واليابان ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية

1. حدّدت اللجنة الخيارات الممكنة للعمل المقبل بشأن حماية الموارد الوراثية بموجب الملكية الفكرية (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/6). ووضعت قائمة خيارات العمل العشرة في ثلاث فئات رئيسية هي:
  - ألف خيارات حول الحماية الدفاعية للموارد الوراثية
  - باء خيارات حول شروط الكشف
  - جيم خيارات حول قضايا الملكية الفكرية في الشروط المتفق عليها بشأن تقاسم المنافع المصنف والعاذل.
2. وتسعى ورقة النقاش التي قدّمت مؤخراً من قبل أستراليا وكندا ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/7)، ودون استباق أية نتائج محتملة، إلى تحديد الأهداف والمبادئ بشأن حماية الموارد الوراثية بموجب الملكية الفكرية. وتحدّد هذه الورقة الحالية خمسة أهداف قائمة على مبادئ.
3. ولمساعدة الدول الأعضاء على التقدم في مناقشة حماية الموارد الوراثية بموجب الملكية الفكرية، قد يكون من المفيد إتاحة المجال لمناقشة أكثر تركيزاً على الأهداف والمبادئ وكيفية الاستعانة بالخيارات لتحقيق تلك الأهداف والمبادئ. ويؤمل أن تستعين اللجنة بالورقة المرفقة طيه في النظر في كيفية إسهم جميع تلك الخيارات في تحقيق الأهداف والمبادئ بشأن حماية الموارد الوراثية بموجب الملكية الفكرية.
4. ولا شكّ في أن نقاش الخبراء الهادف والمركّز على القضايا المتعلقة بشروط الكشف (الخيار ب.2) سينتهي إلى إبراز قضايا ذات الصلة بالخيارات الأخرى المتعلقة بشروط الكشف (ب.1. وب.3 وب.4). ومن شأن ذلك النقاش المركّز أن يساعد أيضاً على تحديد إمكانية الاستعانة بمختلف خيارات الكشف في تحقيق أهداف مثل الأهداف التالية وتحديد إلى أي حد يمكن الاستعانة بها:
  - ضمان امتثال المخترعين الذين ينتفعون بالموارد الوراثية وكل ما يتصل بها من معارف تقليدية لأي شروط تتعلق بالانتفاع والنفاد وتقاسم المنافع؛
  - وإعادة معالجة البراءات الممنوحة عن خطأ لاختراعات لا تكون جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري في ضوء الموارد الوراثية وما يتصل بها من معارف تقليدية؛
  - وضمان توافر المعلومات الضرورية لدى مكاتب البراءات لتمكين من اتخاذ قرارات صائبة في منح البراءات؛
  - والعلاقة باتفاقات ومسارات دولية معنية؛
  - والحفاظ على دور نظام الملكية الفكرية في النهوض بالابتكار.
5. ومن شأن النقاش المركّز أن يساعد أيضاً على تحديد فائدة الخيارات الأخرى المدرجة في الفئتين ألف وجيم في تحقيق الأهداف والمبادئ بشأن حماية الموارد الوراثية بموجب الملكية الفكرية.

[يلي ذلك الملحق]

الخيارات (المحددة في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/6)	الأهداف والمبادئ (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/7)	
<p>ب.1 الكشف الإلزامي</p> <p>ب.2 مواصلة بحث القضايا المتعلقة بشروط الكشف</p> <p>ب.3 مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن الكشف</p> <p>ب.4 آليات بديلة - أعمال أخرى بشأن أحكام لقوانين البراءات الوطنية أو الإقليمية بغية تسهيل الاتساق والتكامل بين تدابير النفاذ وتقاسم المنافع وقانون البراءات والممارسات المرتبطة به.</p> <p>ج.1 قاعدة بيانات شبكية بشأن أحكام الملكية الفكرية في الشروط المتفق عليها بشأن النفاذ وتقاسم المنافع</p> <p>ج.2 مشروع مبادئ توجيهية للممارسات التعاقدية</p> <p>ج.3 دراسة حول ممارسات الترخيص في مجال الموارد الوراثية</p>	<p>ضمان امتثال المخترعين الذين ينتفعون بالموارد الوراثية وكل ما يتصل بها من معارف تقليدية لأي شروط تتعلق بالنفاذ والانتفاع وتقاسم المنافع.</p>	<p>الهدف 1</p>
	<p>للدول ذات السيادة صلاحية تحديد النفاذ إلى الموارد الوراثية التي تقع تحت ولايتها.</p>	<p>المبادئ:</p>
	<p>ينبغي للأشخاص النافذين إلى المعارف التقليدية المتصلة بالموارد الوراثية من صاحب المعارف والمطبقين لتلك المعارف في استحداث اختراع، الحصول على موافقة صاحب المعارف والسعي إلى إشراكه في ذلك التطبيق، شرط مراعاة التشريع الوطني.</p>	

<p>أ.1. جرد قواعد البيانات ومصادر المعلومات حول الموارد الوراثية  أ.2. أنظمة المعلومات عن الموارد الوراثية لأغراض الحماية الدفاعية  أ.3. مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن الحماية الدفاعية  ب.1. الكشف الإلزامي  ب.3. مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن الكشف</p>	<p>الهدف 2  منع منح البراءات عن خطأ لاختراعات لا تكون جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري في ضوء الموارد الوراثية وما يتصل بها من معارف تقليدية.</p>	
	<p>المبادئ:  لا ينبغي لمودعي طلبات البراءات كسب احتكار لاختراعات لا تكون جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري.</p>	
	<p>ينبغي أن يكفل نظام البراءات اليقين في الحقوق للمنتفعين الشرعيين بالموارد الوراثية</p>	
<p>أ.2. أنظمة المعلومات عن الموارد الوراثية لأغراض الحماية الدفاعية  أ.3. مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن الحماية الدفاعية  ب.1. الكشف الإلزامي  ب.3. مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن الكشف</p>	<p>الهدف 3  ضمان توافر المعلومات الضرورية لدى مكاتب البراءات لتمكين من اتخاذ قرارات صائبة في منح البراءات.</p>	
	<p>المبادئ:  يجب على مكاتب البراءات أن تأخذ في حسابها حالة التقنية الصناعية السابقة المعنية برمتها عند تقييم مدى استيفاء الاختراع لشروط البراءة.</p>	
	<p>يجب على مودعي طلبات البراءات أن يبينوا حالة التقنية الصناعية الأساسية التي يمكن اعتبارها، على حد علم المودع، مفيدة لفهم الاختراع وبجسده وفحصه.</p>	
	<p>هناك حاجة إلى الإقرار بأن بعض أصحاب المعارف التقليدية قد لا يرغبون في أن تكون معارفهم موثقة.</p>	

